

# الدرس 8 | شرح مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه وعلى اله افضل صلاة واتم التسليم. اللهم اغفر لنا ولمشايقه ولوالدين اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى وكما انهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ فانهم يضعفون من - [00:00:00](#)

الثقة الصدوق الضابط اشياء تبين لهم غلطه فيها بامور يستدلون بها. ويسمون هذا علم علل الحديث وهو من اشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه وغلطه فيه عرف اما بسبب ظاهر كما عرفوا ان النبي - [00:00:20](#)

صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وانه صلى في البيت ركعتين وجعلوا رواية ابن عباس لتزوجها حراما لكونه لم يصلي مما وقع فيه الغلط وكذلك انه اعتمر اربع عمر وعملوا وعلموا ان قول ابن عمر انه اعتمر - [00:00:40](#)

وفي رجب مما وقع فيه الغلط وعلموا انه تمتع وهو امن وهو امن في حجة الوداع وانه قومه وان قول عثمان لعلي كنا يومئذ خائفين مما وقع فيه الغلط وان ما وقع في بعض طرق البخاري ان النار لا تملأ - [00:01:00](#)

حتى ينشئوا الله لها خلقا اخر مما وقع فيه الغلط وهذا كثير. والناس في هذا الباب طرفان طرف من اهل الكلام ونحوهم من هو بعيد عن معرفة الحديث واهله لا يميز بين الصحيح والضعيف فيشك في صحة احاديث فيشك في صحة احاديث او - [00:01:18](#)

في القطع بها مع كونها معلومة مقطوعا بها عند اهل العلم. وطرف مما يدعي اتباع الحديث والعمل به كلما وجد لفظا من حديث قد رواه ثقة او رأى حديثا باسناد ظاهر الصحة يريد ان يجعل ذلك من جنس ما جزم اهل العلم بصحته - [00:01:38](#)

حتى اذا عارض الصحيح المعروف اخذ بتكلف له التاوانات التأويلات الباردة او يجعله دليلا في مسائل العلم مع هذا العلم بالحديث مع ان اهل العلم بالحديث يعرفون ان ان مثل هذا غلط. وكما ان على الحديث ادلة - [00:01:58](#)

يعلم بها انه صدق وقد يقطع يقطع بذلك فعليه ادلة يعلم ان يعلم بها انه كذب ويقطع بذلك مثلما يقطع مثلما يقطع بكذب ما يرويه الوضاعون من اهل البدع والغلو في الفضائل مثل حديث يوم عاشوراء وامثاله مما - [00:02:18](#)

مما فيه انه من صلى ركعتين كان له كأجر كذا وكذا نبيا. وفي التفسير فيها وفي التفسير في هذه قطعة كبيرة مثل الحديث الذي يرويه الثعلب والواحد والزمخشري في فضائل سور القرآن سورة سورة فانه - [00:02:38](#)

باتفاق اهل العلم والثعلب هو في الثعلب هو في نفسه كان من خير فيه خير ودين وكان حاطب ليل ينقل ووجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع والواحد صاحبه كان ابصر منه بالعربية لكن هو ابعد عن السلامة واتباع - [00:02:58](#)

والبغاوي تفسيره مختصر من الثعلب ولكنه صان تفسيره على احاديث موضوعة ولا راي مبتدعة والموضوعات في كتب التفسير كثيرات مثل الاحاديث الكثيرة الصريحة في الجهر للبسملة وحديث علي وحديث علي الطويل في تصدقه بخاتمه - [00:03:18](#)

الصلاة فانه موضوع باتفاق اهل العلم ومثل ما روي في قوله ولكل قوم ولكل قوم هاد انه علي وتعيها اذن واعية اذنك يا علي رحمه الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:03:38](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال رحمه الله تعالى ومن الحفاظ نعم قال رحمه الله وكذلك التابعون بالمدينة ومكة والشام والبصرة فان من عرف مثل ابي صالح السمان والاعرج وسليمان ابن يسار وزيد ابن اسلم وامثالهم - [00:03:57](#)

علم قطعاً انهم لم يكونوا ممن يتعمد الكذب. وذلك لتمايم عدالتهم في عدالتهم. وايضا ضبطهم فضلاً عن من هو فوقهم بمعنى ان القارئ والناظر في كتب التفسير اذا جاءه التفسير عن مثل هؤلاء عن ابي صالح السمان وهو من الثقات العدول - [00:04:18](#) الذين يعتمد عليهم في رواية الاحاديث ويؤخذ عنهم النقل وابو صالح السمان هو ذكوان رحمه الله تعالى واما الان فهو عبدالوهاب بن هرمز وسبين يسار وهو احد الفقهاء السبعة وزيد ابن اسلم وهو من - [00:04:39](#) موانع بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ومن اصحاب عمر رضي الله تعالى عنهم اجمعين وامثالهم علم قطعاً انهم لم يكونوا ممن يتعمد الكذب في في في الحديث فظلاً عاماً وفوق هذه الطبقة مثل عطاء بن ابي رباح وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومحمد ومحمد بن سيرين - [00:04:59](#) والوقاص بن محمد وعبيدة السلماني او علقمة او علق بن قيس او الاسود بن يزيد. فهؤلاء ايضاً من باب اولي الا يتعمد الكذب واذا نقل التفسير عن مثلاً عن مثل هؤلاء فانه يقبل فانه يقبل الا ان يخالف - [00:05:20](#) شيئاً من كلام الله عز وجل او من كلام رسوله صلى الله عليه وسلم او يخالفه او يخالفهم غيرهم من اهل العلم. فاذا وقع الخلاف رجح في ذلك او الى الراجح من الاقوال - [00:05:40](#) ثم قال بعد ذلك هم بعد وانما يخضع الواحد هنا قال من الغاب فان الغلط والنسيان قال كثير وهذا وهذي قاعدة ليست في التفسير فقط بل في كتب في جميع ما يقال - [00:05:53](#) فان الراوي اذا تفرد بخبر ولم يشاركه فيه غيره فان وقوع الخطأ والنسيان منه نقوي قد يقع وعلى هذا ينص غير واحد من العلماء كالامام احمد وكذلك برديجي والخليلي على ان ما تفرد به الثقة يكون - [00:06:09](#) يكون منكراً ويحكم عليه بالنكارة بخلاف الضعيف اما الضعيف فلا فرق بين العلماء ان ما تفرد به انه باطل ويفرق المتأخرون بين ما تفرد به الثقة وما تفرد به الضعيف فيعبرون ما تفرد به الثقة بالشاذ وما تفرد به الضعيف في المنكر - [00:06:31](#) صحيح ان الاوائل والمتقدمون لا يفرقون التفريق بل بمجرد ان يخطئ الراوي ويتفرد بخبر لا يشاركه فيه غيره وهو لا يتحمل التفرد يسمى ذلك منكر ويختلف هنا المسجد اذا كان المتفرد من اهل الحفظ والثقة من اهل الحفظ والاتقان والضبط. فينظر - [00:06:49](#) في فيما تفرد به الراوي ان كان من ائمة اهل الحديث ومن علمائه ومن حفاظه ومن اهل الضبط والعدالة كالامام مالك وشعبة وسفيان وغيره من هذه الطبقة وتنفرد وتفرد بحديث - [00:07:09](#) فاننا نقبله بشرط ان لا يخالف الاصول. اما اذا خالف الاصول او خالف الروايات الكثيرة فان ان يبقى ايضاً محل اعلان ولا يوجد وليوجد مثل هذا قالوا من الحفاظ من قد عرف الناس بعده عن ذلك جداً كما عرفوا حالة الشعب كما عرفوا حال الشعبي والزهري وكما ذكرت - [00:07:23](#) ان الزهري لا يحفظ عنه خطأ لا يحفظ عنه خطأ انه اخطأ في حديث او نسيه وقد يعلل وقد يذكر بعضهم مثال لنسيانه حديث بن موسى الاشدق عن الزهري عن عروة عن عائشة في انه قال لا نكاح الا بولي - [00:07:44](#) يقول ابن جريفة سألت الزهري فقال لا لا اذكره. لكن كما قال احمد انه لا يحفظ هذا الا من طريق ابن علية. ويكون هذا مما وهم فيه ابن علي والا هو محفوظ عن الزهري وانه قاله - [00:08:01](#) اذا القول هنا ان لا يعرف له غلط مع كثرة حديث وسعة حفظه ثم قال والمقصود ان الحديث الطويل اذا روي مثلاً من وجهين مختلفين من غير مواطاة فامتنع ان يكون غلطاً اذا روي الحديث من وجهين - [00:08:14](#) وكان حديثاً طويلاً يذكر فيه كل واحد منهما الفاظاً دقيقة. ويذكر قصة طويلة وهم يتفقان في مجملها افادها اي شيء افاد صحة الخبر وانهم حفظوه لان لان الذي يروي قصة كاملة ويذكر شيئاً ويذكر ما فيها من من اللطائف - [00:08:31](#) ومن الدقائق ويشاركه غيره مع عدم اتفاق ولا اخذ بعضه عن بعض يدل عليه شيء على صحة هذه الرواية وانها محفوظة. وهذا يحصل كثيراً في كتب التفسير يروي احدهما رواية ثم تروى نفس القصة من طريق اخر وهو ما لم يتفقان ولم يعرف اخذ بعضه عن بعض فيدل على ذلك وان - [00:08:52](#)

هذا ضعيف واذا هذا ضعيف فان اتفقا في قصة طويلة يدل على صحة هذا الخبر وعلى هذا نقول ان الاحاديث القصيرة

الاحاديث القصيرة الخطر فيها قليل بخلاف الطويلة فانه قد يحصل فيها الاختلاف - [00:09:14](#)

فاذا كان الحديث قصير ووقع الخلاف دل عليه شيء على عدم ضبطه وعلى عدم حفظه لكن اذا كان طويلا واتفقوا في مجمله

وحصل اختلاف في اجزائه فان هذا لا يعمل به - [00:09:30](#)

الخبر قد يرجح بعض الالفاظ على بعض على حسب ضبط الراوي واما ان يرد الحديث كله فلا. ذكر مثالا قصة الشراء بغير جابر رواه

البخاري ومسلم من طرق كثيرة من طريق ورايع المغيرة من طريق آ كذلك طاووس على المغيرة من طريق من طرق كثيرة مرة -

[00:09:43](#)

يقول باربعين درهما مرة يقول باربعة دنانير مرة يقول باوقيه القصة واحدة اشترى بغيره واشترط حملانه والنبي صلى الله عليه

وسلم رد عليه البعير لكن اختلف في بعض الاجزاء لا تعل لا تعلي القصة الطويلة - [00:10:04](#)

الاختلاف بل نقول هي صحيحة ثم ينظر في الراجح من هذه الالفاظ باضبط من رواها واتقن من حفظها فان من تأمل طريقه علم قطعا

الحديث صحيح يقطع ان الحديث صحيح لانه لانه - [00:10:18](#)

يدل على قصة واحدة وقد تباينت طرق الرواة ومن جهة الطرق وهم كلهم يتفقون على قصة واحدة وان كانوا قد اختلفوا في مقدار

الثمن وقد بين ذلك البخاري في صحيحه فقال قال فان جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بان النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:10:34](#)

قاله هل يقول شيخ الاسلام فان جمهور ما في البخاري ومسلم اي اكثره وغالبه مما يقطع بان النبي قاله لان غالبهم هذا النحو ولانه قد

تلقاه اهل العلم للقبول والتصديق والامة لا تجتمع على خطأ فلو كان الحديث كذبا في نفس الامر والامة - [00:10:53](#)

مصدقة له قابلة له لكانوا قد اجتمعوا على تصديق ما هو في نفس الامر كذب وهذا مستحيل لان الامة لا تجتمع على على ظلال وهذا

يجمعنا خطأ وذاك ممتنع وان كنا نحن بدون الاجماع نجوز الخطأ او الكذب بمجرد ان تجمع الامة على صحة حديثك والحديث -

[00:11:13](#)

صحيح ولا يجوز رده. قال وان كان نحن بدون اجماع نجوز الخطأ والكذب على الخبر فهو كتجويزنا قبل ان نعلم الاجماع على العلم

الذي ثبت بظاهر او بقياس ظني ان يكون الحق في الباطن بخلافه - [00:11:33](#)

مع الاختلاف اعتقدناه فاذا اجمعوا على الحكم جزمنا بان الحكم ثابت باطلا وظاهرا. فالامة اجمعت واهل العلم اتفقوا على قبول ما في

الصحيحين فافاد هذا ان جميع ما فيهما انه - [00:11:49](#)

مقبول صحيح الا ما وقع فيه الخلاف بينهما فما وقع الخلاف فيه ليخرج عن هذا الاجماع. اذا مثلا ما في البخاري ومسلم على درجتين

محل اجماع وهذا صحيح بالاجماع ومحل اختلاف وهذا الذي ينظر في - [00:12:03](#)

فيه. قالوا لهذا كان جمهور اهل العلم من جميع الطوائف على ان خبر الواحد اذا تلقته الامة بالقبول تصديقا له او عملا به انه يوجب

العلم عند كرم العلم يرى ان هذا يفيد اي شيء - [00:12:19](#)

يفيد الظن شيخ الاسلام هنا يقرر انه لا فرق بين الخبر الاحاد والخبر المتواتر بشرط ان يكون الخبر الاحاد قد تلقته الامة بالقبول

والتصديق. فاذا تلقي الخبر بالقوي التصديق افاد ما يفيد المتواصل. افاد ما يفيد - [00:12:35](#)

تواتر والمتواتر يفيد اي شيء العلم اليقيني. كذلك ايضا يقال في الخبر الواحد اذا اذا تلقته الامة بالقبول والتصديق افاد العلم اليقيني

وعلى هذا خبر الصحيحين تلقته الامة بالقوسيين في اي شيء يفيد العلم اليقين. بل نقول كل حديث صحيح - [00:12:53](#)

تلقاه اهل العلم بالقبول والتصديق فانه يفيد العلم اليقين قال هذا مجمل وهذا هو الذي ذكره المصنفون في اصول الفقه من اصحاب

ابي حنيفة مالك والشافعي واحمد الا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في اغطية منها الكلام انكروا ذلك. ولكن كثيرا من هالكلام او

اكثرهم يوافقون الفقهاء واهل الحديث والسلف - [00:13:15](#)

الا وهو قول اكثر الاشعية كابي اسحاق الاسبرايين وابن فورك واما ابن الباقلاني ابو بكر الباقلاني فهو الذي انكر ذلك وتبعه مثل ابي

الجويني وأبي حامد وابن عقيل الحنابلة وابن عقيل وابن الجوزي وابن الخطيب والامري - [00:13:39](#)

ونحوي هؤلاء والاول هو اللي ذكره الشيخ ابو حامد وابو الطيب وابو اسحاق وامثاله من ائمة الشافعية ابو حامد الغزالي او الغزالي هم الذي ذكره هو الذي ذكره وهو الذي ذكره القاضي عبد الوهاب - [00:13:57](#)

وانت من المالكية وهو اللي ذكر ابو يعلى وابن الخطاب الكلوداني وابو الحسن ابن الزاغوني من الحنابلة وهو الذي ذكر شمس الدين السرخسي من الحنفية اذا اذا افاد الحديث ولو كان احادا - [00:14:13](#)

وتلقاه اهل العلم بالقبول والتصديق افاد ما يفيد الخبر المتواتر. قال واذا كان الاجماع على تصديق الخبر موجبا للقطع به فالاعتبار في ذلك ايضا باجماع العلم بالحديث. يعني المعتبر في تصحيح الحديث هو من قول من؟ قول - [00:14:28](#)

قول المحدثين المعتبر في تصحيحه وقول المحدثين وليس قول غيرهم كما ان كما ان الاعتدال الاجماع على الاحكام باجماع الفقهاء باجماع العلم بالامر والنهي والاباحة فاذا اجمع المحدثون على صحة خبر وان خالفوا الفقهاء - [00:14:47](#)

هل يقدح الاجماع لا يقدح واذا اجمع الذي العلماء العالمين بالاحكام وخالفهم من يجهل ذلك فلا يعد ذلك ايضا نقض الاجماع. من اجمع هؤلاء يسمى اجماعا ثم قال والمقصود هنا ان تعدد الطرق من عدم التشاعر - [00:15:05](#)

او عدم الاتفاق في العادة يوجب العلم بمضمون المنقول لكن هل هذا ينتبه كثيرا في علم احوال الناقلين وفي مثل هذا ينتج براتب مجهول يقول هنا والمقصود ان تعددت الطرق بعدم التشاعر او عدم الاتفاق - [00:15:26](#)

على على هذا القول او على هذا الطريق فانه يفيد العلم لكن هل يوجب العلم بالمضمون قل يعني يوجب مضمون العلم بهذا المنقول لكن هل لكن هل لكن هذا ينتفع به كثيرا في علم احوال الناقلين بمراده - [00:15:46](#)

اذا روى من هو مجهول الحال حديثا حديثا ورواه من هو مثله ايضا في الطبقة وفي الجهالة. ورواه اخر واتفقوا على نفس القصة وعلى نفس الرواية فان هذا يقوي يقوي الخبر يقوي الخبر وكما ذكرنا ان الحديث ان الاعتبار ان الاعتبار - [00:16:04](#)

يؤخذ به اذا كان الراوي المعتبر به سيء الحفظ او ضعفه يسير اما اذا كان المعتمد به كذاب او متروك او مما اخطأ فيه الراوي وقطع وقطع بخطأه فان هذا لا يعتبر به. اذا الحديث الخطأ لا يعتبر به - [00:16:27](#)

حديث الكذاب لا يعتبر به حديث المتهم المتروك لا يعتبر به انما يعتبر بحديث من؟ سيء الحفظ الذي ضعفه يسير المجهول مجهلة الحال ما شابه ذلك قال وفي مثل هذه ينتفع برواية المجهول وسيء الحفظ بالحديث وبالحديث المرسل ونحو ذلك ولهذا كان اهل العلم - [00:16:46](#)

يكتبون مثل هذه الاحياء ويقولون انه يصلح بالشواهد والاعتبار للشواهد الاعتبار ما لا يصلح لغيره. قال احمد قد اكتب حديث الرجل ليعتبره ومثل هذا ومثل هذا يقول ومثل هذا بعبدالله - [00:17:05](#)

ابن لهيعة المصري فان عبد الله بن لهيعة اختلف فيه العلماء ثلاثة اقوال القول الاول من يقبل حديثا مطلقا والقول الثاني من يرد حديثه مطلقا والقول الثالث من يقبل رواية العبدلة الاربعة فقط او قدماء اصحابه - [00:17:23](#)

وياخذوا رواية ابن عبد الله ابن المبارك وعبدالله ابن وهب وعبدالله ابن يزيد المقرئ وايضا يقبل رواية كتيب مسلم كتيب نساء كتيب بن سعيد بن وسط كتيب بن سعيد يقبل هؤلاء في رواية - [00:17:40](#)

في روايت لا هيئة لكن الصحيح ان ابن لهيعة انه ضعيف مطلقا ولكن مع تظعيفنا له مطلقا يقبل في باب الشواهد والاعتبار ان يقبل اذا اذا اذا تابعه ليث النبي سليم او تابعه مثل ابو بكر ابن ابي مريم - [00:17:52](#)

قبل حديثه اذا كان لا يخالف الاصول يقول هنا ومثلها ومثلها بعبدالله بن لهيعة قاضي فانه كان من اكثر الناس كان يحفظ عشرة الاف حديث ومن خيار الناس ان كان صالحا تقيا وكان قاضيا - [00:18:07](#)

واحتقرت كتبه وبعد احتراق كتبه خلط رحمه الله فليس بالحافظ انه كان عنده كتب وكان صاحب كتاب فكان من اهل من يرى اول من قسم هذاك البرد يجي ان ما رواه العبدلة عن ابن وهب يكون قبل احتراق كتبه. وما رواه غيرهم يكون بعد احتراق الكتب. ومنهم من يرى ان ابن وهب كان يحفظ حديث ابن - [00:18:26](#)

ويعرف صحيح مرويه من ضعيفه وقد اخذ بهذا بعض المتأخرين بل جل المتأخرين على هذا القول واما ابن معين واکابر الحفاظ فلا يفرقون بين القديم وبين الحدى بل هو واهب وضعيف في جميع احواله - [00:18:47](#)

شيخ الاسلام كانه يميل الى انه يقبل فيما روى عنه الثقات. قال وكما انهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ فانه ايضا يضعفون من حديث الثقة هنا فائدة اذا ذكر الان ان الصدوق - [00:19:05](#)

قد يقبل حديثه وان ساء الحفظ قد يقبل حديثه. وان الذي يهم ويخطئ قد يقبل حديثه ايضا هم مع قبول حديثي الحفظ وايضا الظعيف اليسير قم ايضا يضعفون حديث الثقة - [00:19:23](#)

تضاعفون حديث الثقة اذا تبين الخطأ يعني ليس ليس عنده مسألة حسابية ان اي حديث يرويه الثقة انه يقبل مطلقا بل الثقة ايضا قد يهم وقد يخطئ قد يهم وقد يخطئ - [00:19:40](#)

فاذا تبين ان الخطأ المحدث وخطأ الثقة خطأنا هذا الحديث ورددناه ولم نرد حديثه كله. وانما نرد فقط ما اخطأ ما اخطأ. وعلى هذا يحكم بهذا بانه ايش؟ بانه شاذة. بانها من كره - [00:19:57](#)

مع ان الراوي لها قد يكون من ائمة المسلمين فيقول هنا ويسمون هذا بعلم العلل ومن اشرف علومهم اي علم العلل وهو ان يدرك العلل هي ايش هي القوادح الخفية في الاسلام. القوادح الخفية في الاسناد - [00:20:13](#)

ولا يكون علة الا بشرطين ان تكون قاذحة وان تكون خفية اما العلل الظاهرة فهذه لا تسمى لا تسمى يعني لا يدخل في علم العلل بمعنى لو ان راوي يروي حديث باسناده ويذكر فيه مثلا - [00:20:30](#)

مثلا يذكر لوح الجامع نقول هذا الحديث باطل لكن هل نقول حديث معلول؟ لا نقول باطل لانها لان ظاهره ظاهره باطن الاسناد ظاهره يعرفه كل من عرف علم الحديث يدري ان هذا حديث باطل - [00:20:47](#)

اما الذي يتعلق بعلم العيال كان يأتي حديث ظاهره الصحة مثلا الاعمش عن الاعمش عن ابي صالح عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن هذا حديث - [00:21:02](#)

ظاهر الاسناد ايش؟ صحيح على شرط البخاري ومسلم لكن من تتبع طرق هذا الحديث يجد ان الاعمش يقول نبئت عن ابي صالح عن ابي هريرة او عائشة. قول لبنت تفيد ايش - [00:21:17](#)

يفيد ان هناك راو ساقط وهو والاعمش مدلس فيكون الحديث معلول اذا العلم العليا يتعلق العلل القاذحة الخفية تكون في الاساليب التي ظاهرها الصحة فمن ذلك ايضا قاله ذكر امثلة كثيرة - [00:21:33](#)

في الصحيح من ذلك ان النبي تزوج ميمونة وهو حلال. في الصحيح الصحيح وهل هذا الحديث يعني اسناده صحيح اسناده صحيح ورواة وكلهم ثقات ومع ذلك النبي لم يتزوج ميمونة وهو مع انه في الحديث الصحيح الحديث في الصحيح - [00:21:50](#)

لكن من خطأنا في ذلك؟ خطأنا؟ ابن عباس رضي الله تعالى عنه فابن عباس هو الذي ينقل هذا الخبر وميمونة تقول تزوجني وهو حلال فمن نصدق ميمونة صاحبة الشأن او ابن عباس وكان صغيرا يقول ابن عباس اخطأ رضي الله تعالى عنه والحديث بهذا وان كان الاسناد صحيح لكن الوهم - [00:22:10](#)

حلو؟ ابن عباس كذلك انه صلى في البيت ركعتين هنا اختلفت الرواة اسامة بن زيد يقول ما صلى وجاء ابن عمر يقول عن بلال انه صلى ركعتين والصحيح انه صلى قال وجعرة ابن عباس يزوجه حراما ولكونها لم ولكونه لم يصل مما وقع فيه الغائط والصحيح ان الخطأ في النفي الصلاة لا في اثباتها - [00:22:28](#)

وعلى هذا يقول ليس خطأ وانما هو حدث بما حدث بما يعلم فقال لم اره يصلي فكان قوله بمعهد حسب ما علموا ثم قال وكذلك خطأ ابن عمر في قوله النبي صلى الله عليه وسلم اعتبر كم عمره - [00:22:54](#)

اربع عمر احدهن في رجب ابن عمر يقول اعتمر في رجب هل هو صحيح وليس بصحيح النبي لم يعتدي رجب قط. وعمر وكلها كان في ذي القعدة قال ايضا وعلم انه تمتع وهو امن وهو امن في هالوداع - [00:23:09](#)

وان قول علي وان قول علي كنا يومئذ خائفين انه خطأ من عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه النبي عندما تمتع وتمتع اي شيء



مراده انه كان قارن تمتع وهو خائف لا امن - 00:23:26

ثبت هو الأمن ما يكون صلى الله عليه وسلم على كل حال مثل الاحاديث اللي في البخاري حديث ابي هريرة هو قوله ان النار لا تمتلئ حتى ينشئ الله لها - 00:23:40

خلقا اخر. هذه اللفظة باطلة لماذا لان المحفوظ في البخاري ومسلم هو في الحديث الصحيح هذا حديث اللفظ البخاري المحفوظية شي؟ الجنة. الجنة انها لا تمتلئ حتى ينشئ الله لها خلقا اخر. اما النار - 00:23:51

فتقول قطني قطني فيقول عندما يقول فتقول عندما تقول هل من مزيد؟ هل من مزيد فيضع الرب فيها قدمه فتقول قطني قطني بدل النار لا تمتلئ الى متى؟ الا اذا وضع الرب فيها قدمه. اما الجنة فيدخل فيها اهل الجنة كلهم ثم يبقى فيها - 00:24:05

اماكن واسعة فارغة فينشئ الله لها خلقا لم يعملوا خيرا قط ثم ذكر وطلب من يدعي اتباع الحديث والعمل به كلما وجد لفظا في حديث قد رآه ثقة وهذا خطأ ينبه عليه شيخ الاسلام ان كل لفظ يرويه - 00:24:23

ثقة يكون عنده اي شيء صحيح ويجعله ويجعله صحيحا ويبيني عليه حكما فيجوز فيجوز نكاح المحرم بحديث من بحب ابن عباس وايضا مثل ذلك او رأى حديثا باسناده باسناده ظاهره الصحة يريد ان يجعل ذلك من جنس ما جرى من اهل العلم بصحته وحتى اذا عارض الصحيح المعروف - 00:24:40

اخذ يتكلف التأويلات الباردة او يجعله دليلا له في مسائل علم عن اهل العلم بالحديث عرفوا ان مثل هذا غلط وهذا كثير يعني اكثر يحصل خلاف بسبب ايش فمثل هذه الاحاديث التي هي خطأ. ثم قال وكما ان كما ان على الحديث ادلة يعلم بها انه صدق -

00:25:04

كذلك نقف على هذه المسألة والله تعالى اعلم واحكم. وصلى الله عليه وسلم نبينا محمد. اتزوج مثلا وهو قبل ان يصلي المكان وحلب وهذا ابن عباس رضي الله عنه انه كان في حرام. كيف؟ ما يكون مثلا توهم توهم. ايه مثلا حكاية - 00:25:23

في الطريق قبل ان يصل الميقات مثلا هو تدرج مكة في تزوجها في مكة يعني بعد بشرف بعد التحلل هي في مكة ميمونة من اهل مكة. من اهل مكة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم في مكة - 00:25:43

يعني قدم فرغ من عمرته؟ فرغ من عمره. تزوجها ابن عباس انه تزوج وهو محرم. وابن يقول كنت ابو هريرة يقول كنت وانا الرسول بينهم ما تزوج الا حلال الرسول بينهم هو اللي ذهب يخطب وهو الذي رجع بالموافقة - 00:25:56

مثل ايضا مثل اوهام كثيرة تأتي من الرواة اوهام كثيرة بسم الله نقولها اللفظ هذي منكرا مي بصحيح. لان الذي لا يمتلي هو اصلا مخالف مخالف للحديث الصحيح. لا تقول هل من مزيد - 00:26:14

المزيد فلا تكف عن الطلب الا اذا وضع الرب فيها قدمه وايضا ان الله لا يعذب الا من يستحق العذاب. ولو ولو سلمنا جدلا ان الله يخلق خلقا يكون حال هذا الخلق كحال الملائكة الذي في النار. واضح؟ هل يعذبون؟ لا. لا يعذبون. فزبان في النار ولا يعذبون - 00:26:44

- 00:27:10